



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2004/1
22 March 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة العشرون

بون، ١٦-٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة.

٢ - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.

٣ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: تقرير بشأن حالة استعراض البلاغات الوطنية الثالثة.

٤ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) عرض البلاغات الوطنية الثانية وكذلك الثالثة حسب الاقتضاء؛

- (ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) توفير الدعم المالي والتقني.
- ٥- الآلية المالية للاتفاقية:
- (أ) المسائل المتعلقة بتنفيذ المقرر ٥/م أ-٨.
- ٦- المادة ٦ من الاتفاقية.
- ٧- بناء القدرات.
- ٨- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) التقدم المحرز بشأن تنفيذ الأنشطة بموجب المقرر ٥/م أ-٧؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ٩- ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية:
- (أ) الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف؛
- (ب) فترات الدورات المقبلة؛
- (ج) تنظيم العملية الحكومية الدولية.
- ١٠- المسائل المالية والإدارية:
- (أ) الأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛
- (ب) تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛
- (ج) تنفيذ اتفاق المقرر.
- ١١- الاستعراض المتواصل لوظائف وعمليات الأمانة^(١).
- ١٢- مسائل أخرى.
- ١٣- تقرير عن الدورة.

ثانياً - شرح جدول الأعمال المؤقت^(٢)

١- افتتاح الدورة

١- من المقرر أن يفتتح الرئيس الدورة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

٢- الوسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

٢- خلفية المسألة: أعد الأمين التنفيذي، بالتشاور مع رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين لهذه الهيئة.

٣- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى إقرار جدول الأعمال.

FCCC/SBI/2004/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٤- الإجراء: تدعى الأطراف إلى الرجوع إلى البرنامج اليومي الذي ينشر خلال الدورة للاطلاع على جدول زمني مفصل ومستوفي لأعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ.

٥- ويرجى من ممثلي الأطراف والمنظمات الدولية إيجاز بياناتهم الشفوية قدر الإمكان. ومن يرغب في تقديم بيان مكتوب فعليه إحضار نسخ لتوزيعها.

FCCC/SBI/2004/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

٦- خلفية المسألة: عملاً بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً، يتوقع أن ينتخب الهيئة الفرعية للتنفيذ نائب رئيسها ومقررها. وقد تم الاتفاق في الدورة التاسعة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ، بين المجموعات الإقليمية على منصب نائب رئيس الهيئة وأعيد انتخاب السيد فاضل أكبر لاري (الكويت) من طرف الهيئة لفترة ثانية لمدة سنة للعمل في الدورتين العشرين والحادية والعشرين. وما زال الانتخاب لمنصب المقرر معلقاً.

٧- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى انتخاب مقررها أثناء افتتاح الدورة.

٣- البلاغات الوطنية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: تقرير عن حالة استعراض البلاغات الوطنية الثالثة.

٨- *خلفية المسألة*: طلب مؤتمر الأطراف من الأمانة، في مقرره ٣٣/م أ-٧، أن تطبق إجراءات استعراض البلاغات الوطنية، بما في ذلك الاستعراضات المعمقة، كما جاء في القرارين ٢/م أ-١ و ٦/م أ-٣، على البلاغات الوطنية الثالثة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (المرفق الأول، الأطراف) طبقاً للمقرر ١١/م أ-٤. وبحلول آذار/مارس ٢٠٠٤، أُجري ٣٣ استعراضاً معمقاً؛ ومن المقرر إجراء استعراضات البلاغات الوطنية لأستراليا، والمجموعة الأوروبية والبرتغال، في النصف الأول من ٢٠٠٤؛ واستعراضات البلاغات الوطنية لليونان وأيرلندا في النصف الثاني من ٢٠٠٤. وما زالت البلاغات الوطنية الثالثة من لكسمبرغ ورومانيا وأوكرانيا قيد النظر.

٩- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة بتقرير حالة استعراض البلاغات الوطنية الثالثة.

FCCC/SBI/2004/INF.7 تقرير حالة استعراض البلاغات الوطنية الثالثة

٤- البلاغات الوطنية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) عرض البلاغات الوطنية الثانية وكذلك الثالثة حسب الاقتضاء

١٠- *خلفية المسائل*: خلصت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة عشرة، إلى أنها لم تستكمل نظرها في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، واتفقت على مواصلة النظر فيه أثناء دورتها العشرين.

١١- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة والتوصية بمشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته العشرين.

(ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٢- *خلفية المسألة*: قرر مؤتمر الأطراف في مقرره ٣/م أ-٨ مواصلة ولاية فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بهدف تحسين عملية إعداد البلاغات الوطنية عن طريق توفير المشورة والدعم التقنيين للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

١٣- وعملاً بالمقرر نفسه، قدم مؤتمر الأطراف أيضاً الاختصاصات الجديدة لفريق الخبراء الاستشاري، بما في ذلك البند الخاص بعقد ما لا يزيد على اجتماعين في العام، بالاقتران مع اجتماعات الهيئات الفرعية، أو مع حلقات العمل المجدولة. وبموجب الاختصاصات الجديدة، عقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء الاستشاري في مكسيكو سيتي، بالمكسيك، يومي ٢٣ و ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. ومن المقرر عقد الاجتماع الثاني في مانايلا، بالفلبين، يومي ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠٠٤، بالاقتران مع حلقة عمل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المعنية بإعداد البلاغات الوطنية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. والهدف الرئيسي للاجتماع الثاني هو مناقشة تنفيذ برنامج عمل فريق الخبراء الاستشاري للفقرة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ الذي اعتمد في جلسته الأولى.

١٤- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في تقرير الخبراء الاستشاري واعتماد استنتاجات بشأنه.

FCCC/SBI/2004/INF.5 تقرير الاجتماع الثاني لفريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(ج) توفير الدعم المالي والتقني

١٥- خلفية المسألة: وفقاً للمادة ٨-٢ (ج) و(د) من الاتفاقية، تيسر الأمانة تقديم المساعدة إلى الأطراف بغرض تجميع وإرسال المعلومات، خصوصاً فيما يتعلق بإعداد البلاغات الوطنية، كما تعد التقارير المتعلقة بأنشطتها.

١٦- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في تقرير الأمانة استجابة لهذه الولاية، وقد ترغب الهيئة كذلك في بحث التقدم المحرز بشأن توفير الدعم المالي والتقني للأطراف غير المدرجة بالمرفق الأول للاتفاقية لإعداد البلاغات الوطنية وإخطار الأمانة بأي إجراءات إضافية قد تكون مطلوبة لمواصلة تقديم هذا التقرير.

FCCC/SBI/2004/INF.2 أنشطة الأمانة لتيسير إعداد البلاغات الوطنية والمعلومات بشأن هذه البلاغات

١٧- خلفية المسألة: طبقاً للمقرر ١٠/م أ-٢، الفقرة ١ (ب)، وفرت أمانة مرفق البيئة العالمية معلومات بشأن الدعم المالي المقدم للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، من أجل إعداد البلاغات الوطنية الأولية، بما في ذلك تاريخ الصرف الأول، والاعتمادات التي أتاحت لكل طرف.

١٨- الإجراء: قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن تنظر في هذه المعلومات واتخاذ أي إجراء قد تراه لازماً.

FCCC/SBI/2004/INF.3 معلومات بشأن أنشطة مرفق البيئة العالمية

١٩- خلفية المسألة: طبقاً للمقرر ١٢/م أ-٤، قامت الأمانة باستكمال المعلومات المتعلقة بالمشروعات المقترحة للتمويل بواسطة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، طبقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية، استناداً إلى البلاغات الوطنية التي قدمتها الأطراف مؤخراً.

٢٠- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في قائمة المشروعات واتخاذ أي إجراء قد تراه لازماً.

FCCC/SBI/2004/INF.4 قائمة المشروعات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية طبقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية

٢١- خلفية المسألة: طبقاً للمادة ٨-٢ (ج) و(د) من الاتفاقية، تقوم الأمانة بتيسير المساعدة للأطراف من أجل تجميع وإبلاغ المعلومات، وخاصة لإعداد البلاغات الوطنية. ووفاء بهذه الولاية، تنظم الأمانة في الوقت الحالي حلقة عمل عالمية لتسهيل استخدام الخطوط التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ من أجل إعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وستعقد حلقة العمل في مانيلا، الفلبين، من ٢٦ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

٢٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير المتعلق بحلقة العمل، واتخاذ أي إجراء قد تراه لازماً.

FCCC/SBI/2004/INF.6 تقرير بشأن حلقة العمل المعنية بإعداد البلاغات الوطنية الثانية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

٢٣- خلفية المسألة: دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة عشرة، الأطراف إلى تقديم آرائها بخصوص تجربتها مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة فيما يتعلق بإعداد بلاغاتهما الوطنية، وطلبت إلى الأمانة تجميع المعلومات الواردة في تلك العروض المقدمة. وإذا ما تم استلام أي عروض، فإنها ستجمع في وثيقة متنوعة.

٥- الآلية المالية للاتفاقية

(أ) مسائل تتعلق بتنفيذ المقرر ٥/م أ-٨

٢٤- خلفية المسألة: طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره ٥/م أ-٨، إلى أمانة الاتفاقية، وبالتشاور مع أمانة مرفق البيئة العالمية، إعداد تقرير بشأن تنفيذ المقررين ١٢/م أ-٢ و ١٢/م أ-٣ بخصوص تحديد التمويل اللازم والمتاح لتنفيذ الاتفاقية.

٢٥- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير واعتماد الاستنتاجات، بغية توفير المزيد من التوجيه بشأن عملية تقييم الاحتياجات التمويلية لتنفيذ الاتفاقية.

تنفيذ توجيهات مؤتمر الأطراف بشأن تحديد التمويل لتنفيذ الاتفاقية

FCCC/SBI/2004/6

٦- المادة ٦ من الاتفاقية

٢٦- خلفية المسألة: بحثت الهيئة الفرعية للتنفيذ هذا البند من جدول الأعمال في دورتها التاسعة عشرة. وخلصت إلى أنه من الضروري مواصلة توجيه الأمانة من أجل تنفيذ مركز التنسيق، ولتحقيق ذلك طلبت إلى الأمانة، وrehناً بتوافر الموارد، إنشاء مجموعة استشارية غير رسمية مؤقتة من الأطراف المهتمة بتسهيل البداية الفورية لمركز التنسيق. كما طلبت الهيئة الفرعية كذلك إلى الأمانة مواصلة استكشاف المؤسسات التي يمكن أن تحتضن و/أو تدعم مركز التنسيق، وإبلاغ الهيئة الفرعية بذلك في موعد أقصاه الدورة الحادية والعشرون للهيئة الفرعية.

٢٧- وقد طلب إلى الأمانة أن تنظم حلقة عمل ما بين الدورات لتلقي الآراء من الأطراف المهتمة بشأن مواصلة استحداث مركز التنسيق وتوفير المدخلات للهيئة الفرعية، في دورتها العشرين. كما دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف المهتمة، والجهات ذات الاستطاعة، إلى تقديم المعلومات، والخبرة، والموارد المالية لدعم هذا المسعى.

٢٨- كما شجعت الهيئة الفرعية الأمانة على استكشاف إمكانيات التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من وكالات الأمم المتحدة من أجل تمويل حلقات العمل الإقليمية التي تتناول احتياجات آسيا وأمريكا اللاتينية وأعضاء تحالف الدول الجزرية الصغيرة. ودعت الهيئة الفرعية كذلك الأطراف، ذات الاستطاعة، إلى النظر في تمويل ما تبقى من هذه الحلقات.

٢٩- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في تقرير حلقة العمل الأفريقية الإقليمية بشأن المادة ٦، والتقرير الشفوي بشأن حلقات العمل فيما بين الدورات المعنية بالتغذية الارتجاعية بشأن مواصلة تطوير مركز التنسيق وحالة الترتيبات لعقد حلقات عمل إقليمية أخرى، بغية اقتراح إجراءات للمتابعة حسب الاقتضاء.

تقرير حلقة العمل الأفريقية الإقليمية بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

FCCC/SBI/2004/7

٧- بناء القدرات

٣٠- خلفية المسألة: قرر مؤتمر الأطراف، في دورته التاسعة، استكمال الاستعراض الشامل لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية بحلول دورته العاشرة وكل خمس سنوات بعد ذلك. وفي نفس الدورة، قرر مؤتمر

الأطراف كذلك استكمال استعراض فعالية تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بحلول دورته العاشرة وأن تستند الاستعراضات الأخرى إلى استعراض البلاغات الوطنية لهذه البلدان.

٣١- وحدد مؤتمر الأطراف الخطوات اللازمة لاستكمال استعراض تنفيذ إطار العمل المرفق بالقرار م/٢ أ-٧ وطلب إلى الأمانة إعداد ورقة عمل، مع تذييلات تقنية، بشأن نطاق وفعالية أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية الرامية إلى تنفيذ المقرر م/٢ أ-٧. كما دعا الأطراف إلى تقديم معلومات إضافية إلى الأمانة بحلول ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٤، بوصفها مدخلات لورقة العمل. كما طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة إعداد تقرير جامع وشامل عن أنشطة بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

٣٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في المعلومات المقدمة في الوثائق الواردة في القائمة أدناه، ووضع مسودة تقرير بشأن نطاق وفعالية أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية الرامية إلى تنفيذ المقرر م/٢ أ-٧.

| | |
|---|-----------------------------|
| تجميع وتوليف أنشطة بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية | FCCC/SBI/2004/8 |
| نطاق وفعالية أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية الرامية إلى تنفيذ المقرر م/٢ أ-٧ | FCCC/SBI/2004/9 وAdd.1-3 |
| معلومات إضافية تتعلق بالاستعراض الشامل لتنفيذ إطار عمل بناء القدرات في البلدان النامية. عروض مقدمة من الأطراف | FCCC/SBI/2004/MISC.1 |

٨ - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

(أ) التقدم المحرز بشأن تنفيذ الأنشطة بموجب المقرر م/٥ أ-٧

٣٣- *خلفية المسألة:* دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة، الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٤، معلومات عن الأنشطة الجارية و/أو المخطط لها، بما في ذلك، عند الاقتضاء، برامج الدعم التي تنفذها لتلبية الاحتياجات والظروف المحددة الخاصة بالبلدان الأطراف النامية والناشئة عن الآثار المضرة لتغير المناخ، التي نفذت دعماً لمختلف أحكام المقرر م/٥ أ-٧.

٣٤- وقررت الهيئة الفرعية مواصلة النظر في المسائل المدرجة بموجب هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، في دورتها العشرين استناداً إلى نص وارد في الوثيقة FCCC/SBI/2003/19، المرفق الأول.

٣٥ - الإجراء: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في العروض المشار إليها أعلاه وكذلك في مواصلة نظرها في النص الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2003/19، المرفق الأول.

FCCC/SBI/2004/MISC.2

معلومات بشأن الأنشطة الجارية و/أو المخطط لها، المنفذة دعماً
لمختلف أحكام المقرر ٥/م أ-٧. عروض مقدمة من الأطراف

(ب) مسائل تتعلق بأقل البلدان نمواً

٣٦ - خلفية المسألة: مدد مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٧/م أ-٩، ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً حتى الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف. وعقد أول اجتماع لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بموجب اختصاصاته الجديدة، في آذار/مارس ٢٠٠٤.

٣٧ - الإجراء: قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في تقرير فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً واتخاذ أي إجراء قد تراه لازماً.

FCCC/SBI/2004/3

تقرير مرحلي لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً

٩ - ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية

وردت المسائل المتعلقة بالبنود الفرعية ٩ (أ) و(ب) و(ج) في الوثيقة FCCC/SBI/2004/4، وستناولها الهيئة الفرعية معاً.

(أ) الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف

٣٨ - خلفية المسألة: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٤/م أ-٩، أن تُعقد الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر على ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفي هذا المقرر، أحاط مؤتمر الأطراف علماً مع التقدير بما أعربت عنه حكومة الأرجنتين من اهتمام باستضافة دورته العاشرة وطلبت إلى المكتب البت في هذا الشأن. وعقب قيام الأمانة بإيفاد بعثة لتقصي الحقائق لتقييم حالة المرافق المقترحة، وافق أعضاء المكتب على قبول العرض الكريم المقدم من حكومة الأرجنتين لاستضافة الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في مدينة بيونس آيرس ووافقوا على اقتراح حكومة الأرجنتين بتغيير المواعيد بواقع مدة أسبوع من ٦-١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، مع مراعاة توافر مركز المعارض الريفي. وقد أبلغت هذه الموافقة لجميع الأطراف بمذكرة معلومات مؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٤.

٤٤- وتعالج الوثيقة FCCC/SBI/2004/4 عدداً من المسائل المتعلقة بتنظيم فترات الدورات التي تستغرق أسبوعين، بما في ذلك عدد بنود جدول الأعمال التي ستنظر فيها كل هيئة في أي دورة من الدورات، ودورية انعقاد دورات مؤتمر الأطراف، وتنظيم حلقات العمل وإقرار جدول الأعمال.

٤٥- الإجراء: قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في المسائل التي أثرت في الوثيقة وتقديم التوجيه بشأن ترتيبات تحسين العملية الحكومية الدولية لتغير المناخ.

| | |
|------------------------|--|
| <i>FCCC/SBI/2004/4</i> | ترتيبات من أجل الاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي |
|------------------------|--|

(د) المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية

٤٦- خلفية المسألة: دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الثامنة عشرة، رئيسي الهيئتين الفرعيتين ورؤساء الهيئات ذات العضوية المحدودة والأمانة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تيسير المشاركة الفعالة في العملية وتحسين الشفافية، وإلى تقديم تقرير عن هذه الجهود في دورتها العشرين.

٤٧- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في المعلومات بشأن الجهود التي بذلت والخيارات لمزيد من التحسين وكذلك توصيات المحفل الدائم لقضايا السكان الأصليين بخصوص مشاركة السكان الأصليين في عملية الاتفاقية.

| | |
|------------------------|---|
| <i>FCCC/SBI/2004/5</i> | المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي |
|------------------------|---|

١٠ - المسائل الإدارية والمالية

(أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٤٨- خلفية المسألة: طلب مؤتمر الأطراف بموجب قراره ١٦/م أ-٩ بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إلى الأمين التنفيذي تحديد الكيفية التي تنعكس بها مقررات مؤتمر الأطراف المتعلقة بالمادة ٤-٨ من الاتفاقية على برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. واستجابة لذلك، أعد الأمين التنفيذي مذكرة تعرض هذه المعلومات. وترد المعلومات المتعلقة بحالة اشتراكات الأطراف، حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤، في الميزانية الأساسية، والصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاق الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، في الوثيقة FCCC/SBI/2004/INF.8.

٤٩ - الإجراء: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق المذكورة أعلاه. وقد ترغب في الإعراب عن ارتياحها للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في حينها، خاصة تلك الأطراف التي قدمت تبرعات للصناديق الاستثنائية، وقد ترغب كذلك في حث الأطراف التي لم تقدم اشتراكات على أن تقوم بذلك في الوقت المناسب.

معلومات بشأن تنفيذ المقرر ١٦ م/أ-٩، الفقرة ٢٢. مذكرة مقدمة
من الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2004/INF.1

حالة الاشتراكات حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤

FCCC/SBI/2004/INF.8

(ب) تنفيذ الفقرة ٧(ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاق الأمم المتحدة الإطارية بشأن المناخ

٥٢ - خلفية المسألة: طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها التاسعة عشرة إلى الأمانة، وأثناء الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، تعليق الممارسة الخاصة بعدم تمويل الأطراف المؤهلة ذات الاشتراكات المتأخرة، واستعراض آثارها المالية على تنفيذ الفقرة ٧(ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن مشاركة ممثلي البلدان النامية الأطراف والبلدان الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في دورات مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية، وتقديم تقرير عن استنتاجاتها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه أثناء دورتها العشرين.

٥١ - الإجراء: قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن تحيط علماً بالتقرير الذي أعد استجابة لهذا الطلب.

الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاق الأمم المتحدة الإطارية بشأن المناخ

FCCC/SBI/2004/2

(ج) تنفيذ اتفاق المقرر

٥٢ - خلفية المسألة: طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة عشرة، إلى الحكومة المضيفة والأمين التنفيذي، تقديم تقرير، مرة في السنة، بشأن التقدم المحرز بشأن تنفيذ اتفاق المقرر. وقد قدم آخر تقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أثناء دورتها الثامنة عشرة في حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

٥٣ - الإجراء: سيقدم ممثل عن الحكومة المضيفة والأمين التنفيذي بتقديم عروض شفوية بشأن ما أحرز من تقدم. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في المعلومات المقدمة واتخاذ أي إجراء قد تراه لازماً.

١١ - الاستعراض المتواصل لوظائف وعمليات الأمانة

- ٥٤ - خلفية المسألة: عملاً بالمادة ١٠(د) من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً، فقد أدرج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت بناء على طلب المملكة العربية السعودية، نيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين.
- ٥٥ - الإجراء: بما أن هذا هو بند جديد، فقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في كيفية معالجة المسألة واتخاذ أي إجراء قد تراه لازماً.

١٢ - مسائل أخرى

- ٥٦ - ستدرس أي مسائل أخرى موجهة للهيئة الفرعية للتنفيذ بموجب هذا البند.

١٣ - التقرير المتعلق بالدورة

- ٥٧ - خلفية المسألة: سيجرى إعداد مشروع تقرير بشأن أعمال الدورة لكي تعتمده الهيئة الفرعية للتنفيذ في نهاية الدورة.
- ٥٨ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى اعتماد مشروع التقرير وإلى الإذن للمقرر باستكمال التقرير بعد الدورة تحت إشراف الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

الحواشي

- (١) أدرج بناءً على طلب من المملكة العربية السعودية نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، عملاً بالمادة ١٠(د) من مشروع النظام الأساسي المطبق حالياً.
- (٢) لا تقدم في هذه الشروح إلا معلومات أساسية موجزة. وبالنسبة لكل بند من جدول الأعمال، يحال القارئ إلى وثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة للاطلاع على كامل الولاية.

مرفق

الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للتنفيذ
في دورتها العشرين

الوثائق التي أعدت من أجل الدورة

| | |
|--|------------------------------|
| جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي | FCCC/SBI/2004/1 |
| المسائل الإدارية والمالية. تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ | FCCC/SBI/2004/2 |
| تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية. المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً. التقرير المرحلي لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً | FCCC/SBI/2004/3 |
| ترتيبات للاجتماعات الحكومية الدولية. الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف. فترات الدورات المقبلة. تنظيم العملية الحكومية الدولية. ترتيبات للاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة من الأمين التنفيذي | FCCC/SBI/2004/4 |
| ترتيبات للاجتماعات الحكومية الدولية. المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية. مذكرة من الأمين التنفيذي | FCCC/SBI/2004/5 |
| الآلية المالية للاتفاقية. المسائل المتعلقة بتنفيذ المقرر ٥/م أ-٨. تنفيذ توجيهات مؤتمر الأطراف بشأن تحديد التمويل لتنفيذ الاتفاقية | FCCC/SBI/2004/6 |
| المادة ٦ من الاتفاقية. تقرير بشأن حلقة العمل الأفريقية الإقليمية بشأن المادة ٦ من الاتفاقية | FCCC/SBI/2004/7 |
| بناء القدرات. تجميع وتوليف أنشطة بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية | FCCC/SBI/2004/8 |
| بناء القدرات. نطاق وفعالية أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية، الرامية إلى تنفيذ المقرر ٢/م أ-٧ | FCCC/SBI/2004/9 و Add.1-3 |

- المسائل المالية والإدارية. أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. معلومات بشأن تنفيذ الفقرة ٢٢ من المقرر ١٦/م أ-٩. مذكرة من الأمين التنفيذي
- FCCC/SBI/2004/INF.1
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية. توفير الدعم المالي والتقني. أنشطة الأمانة لتسهيل إعداد البلاغات الوطنية والمعلومات المتعلقة بتلك البلاغات
- FCCC/SBI/2004/INF.2
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية. توفير الدعم المالي والتقني. معلومات بشأن أنشطة مرفق البيئية العالمية
- FCCC/SBI/2004/INF.3
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. توفير الدعم المالي والتقني. قائمة المشروعات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية طبقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية
- FCCC/SBI/2004/INF.4
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. عمل فريق الخبراء الاستشاري بشأن البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. تقرير بشأن الاجتماع الثاني لفريق الخبراء الاستشاري بشأن البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- FCCC/SBI/2004/INF.5
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. توفير الدعم المالي والتقني. تقرير بشأن حلقة العمل المعنية بإعداد البلاغات الوطنية الثانية المقدمة من الأطراف غير المدرجة بالمرفق الأول للاتفاقية
- FCCC/SBI/2004/INF.6
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: تقرير الحالة بشأن استعراض البلاغات الوطنية الثالثة. تقرير حالة بشأن استعراض البلاغات الوطنية الثالثة
- FCCC/SBI/2004/INF.7
- المسائل الإدارية والمالية. أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. حالة الاشتراكات حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤
- FCCC/SBI/2004/INF.8

بناء القدرات. معلومات إضافية تتعلق بالاستعراض الشامل لتنفيذ إطار عمل
بناء القدرات في البلدان النامية. عروض مقدمة من الأطراف

FCCC/SBI/2004/MISC.1

تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية. التقدم المحرز في تنفيذ
الأنشطة بموجب المقرر ٥/م أ-٧. معلومات بشأن الأنشطة الجارية
و/أو المقررة المنفذة دعماً لمختلف أحكام المقرر ٥/م أ-٧. عروض
مقدمة من الأطراف

FCCC/SBI/2004/MISC.2

وثائق أخرى معروضة على الدورة

المادة ٦ من الاتفاقية. اقتراح مركز تنسيق لشبكة المعلومات. مذكرة من
الأمانة

FCCC/SBI/2003/4

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها التاسعة عشرة، المعقودة في ميلانو من
١ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

FCCC/SBI/2003/19
